الاقتراح الثالث عشر
اقتراحات علمية في الحُكْمِ على الآخرين

الحكم على الآخرين:

الحكم على الآخرين: باب من أبواب اللسان، لا ينفك عنه إنسان، حاكمًا كان، أو محكومًا عليه.

الاقتراح المهيء في الحكم على الآخرين:

■ **معرفة**: "أن إصدار أي حكم لا يخلو من واحد من مأخذين لا ثالث لهما".

[١] **الشريعة**: وهي المستند الحق وموئل "العدل"، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

[٢] **الهوى**: وهو المأخذ الواهي الباطل المذموم، ولا يترتب عليه حق أبدًا" (١).

فليكن حكمك على غيرك، مستنده الشرع الحنيف، لا الهوى المُحيف.

■ **معرفة**: " أن الأصل الشرعي: تحريم النيل من عرض المسلم.

وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة في إطار الضروريات الخمس، التي جاءت من أجلها الشرائع، ومنها "حفظ العرض".

فيجب على كل مسلم قَدَّرَ الله حق قَدْرِه، وعَظَّمَ دينه وشرعه، أن تَعْظُمَ في نفسه حرمة المسلم: في دينه. ودمه. وماله. ونسبه، وعرضه" (٢).

■ **معرفة**: أن "الأصل بناء حال المسلم على السلامة، والستر؛ لأن اليقين لا يزيله الشك، وإنما يزال بيقين مثله".

---

(١) « تصنيف الناس بين الظن واليقين »، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.

(٢) المرجع السابق.

■ **معرفة**: أنه "لا يُخرج عن هذين الأصلين إلا بدليل، مثل الشمس في رائعة النهار، على مثلها فاشهد أو دع. فالتزم واجب "التبين" للأخبار، والتثبت منها؛ إذ الأصل البراءة، وكم من خبر لا يصح أصلاً، وكم من خبر صحيح، لكن حصل عليه من الإضافات ما لا يصح أصلاً، أو حُرِّفَ، وغُيِّرَ، وبُدِّلَ. وهكذا.

وبالجملة: فلا تقرر المؤاخذة إلا بعد أن تأذن لك الحجة، ويقوم عندك قائم البرهان كقائم الظهيرة.

وقد أمرنا الله تعالى بالتبين فقال سبحانه: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين (٦) ﴾.

[الحجرات: ٦].

وقال تعالى: ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلا (٨٣) ﴾ [النساء:٨٣] ".

■ **معرفة**: أنه "من تجاوزهما بغير حق متيقن: فهو خارق حرمة الشرع، بالنيل ظلمًا من "عرض أخيه المسلم" وهذا "مفتون".

■ **معرفة**: أنه "يجب أن يكون المسلم: على جانب كريم من سمو الخلق، وعلو الهمة، وأن لا يكون مَعْبرًا تُمَرَّرُ عليه الواردات والمختلقات".

■ **معرفة**: أنه "يُوجد أفراد شغلهم الشاغل: "تطيير الأخبار كل مطار" يتلقى لسان عن لسان، بلا تثبت ولا روية، ثم ينشره بفمه ولسانه، بلا وعي ولا تعقل، فتراه يقذف بالكلام، ويطير به هنا وهناك، فاحذر طريقهم، وادفع في وجهها، واعمل على استصلاح حالهم.

ومن وقع في حبالهم: فعليه سل يده من رابطتهم هذه.

■ **معرفـــة:** أنه لابد من "التزام "الإنصاف الأدبي "بأن لا تجحد ما للإنسان من فضل، وإذا أذنب فلا تفرح بذنبه، ولا تتخذ الوقائع العارضة منهية لحال الشخص، واتخاذها رصيداً ينُفق منه الجُرَّاحُ في الثَّلْب، والطعن. وأن تدعو له بالهداية، أما التزيد عليه، وأما البحث عن هفواته، وتصيدها، فذنوب مضافة أخرى.

والرسوخ في الإنصاف بحاجة إلى قدر كبير من خلق رفيع، ودين متين.

وعليه فاحذر قلة الإنصاف:

ولم تـزل قلـة الإنصـاف قاطعـة بين الرجال وإن كانـوا ذوي رحـم

"احذر "الفتَّانين ، دعاة الفتنة ، الذين يتصيدون العثرات" [١] .

معرفة: أنه لابد من توافر الشروط الشرعية، في الحكم على الآخرين، وهذه الشروط على سبيل الإجمال:

"التجرد والإخلاص.. وجود المُسَوِّغ.. العلم بالواقع.. العلم بحكم الشرع المطابق للواقعة.. العدل" [٢] .

■ **معرفـــة:** أنه لابد من من مراعاة أمور في الحكم على الآخرين، وهذه الأمور على سبيل الإجمال:

"اعتبار المآل..الاستشارة..احذر أن تُصاب بوهم "الحق معي"، عفة اللسان"[٣].

---

(١) وهذه وما سبقها من فقرات من « تصنيف الناس بين الظن واليقين » ، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد .

(٢) راجع مقالة « الحكم على المسلم شروط وآداب » ، للأستاذ القاضي محمد بن عبد الله السحيم ، وذلك ضمن مجلة « البيان » العدد (٢١٥) ، السنة العشرون ، رجب (١٤٢٦هـ) ، أغسطس ٢٠٠٥م ، (ص٦-٨) .

(٣) المرجع السابق .